

ولاية تركيا: محكمة الاستئناف في ملف حزب التحرير رفضت الاعتراض دون تقديم مبرر معقول!

فيما يتعلق بالإجراءات المتعلقة بمؤتمر الخلافة، الذي كان من المقرر عقده في ٥ آذار/مارس ٢٠١٧ في إسطنبول ولكنه لم يعقد بسبب رفض الإدارة المدنية، رفضت محكمة الاستئناف الاعتراض على قرار العقوبة الصادر عن المحكمة المحلية دون إبداء أي سبب.

تم حظر المؤتمر الذي حمل شعار "لماذا يحتاج العالم الخلافة؟"، والذي كان من المقرر عقده في إسطنبول في ٥ آذار/مارس ٢٠١٧ دون أي مبرر معقول، وبدأت الإجراءات ضد المتحدثين في المؤتمر. في المحاكمة التي بدأتها المحكمة الجنائية العليا الثلاثين في إسطنبول؛ حكم على محمود كار، وعثمان يلديز، وعبد الله إمام أوغلو، وموسى باي أوغلو، الذين كانوا من بين المتحدثين في المؤتمر، بالسجن ما مجموعه ٣١ عاماً و٣ أشهر.

ومع استئناف محامي الملف، تم نقل القضية إلى محكمة الاستئناف. وفي ٢٠٢٢/٠٥/١٧، رفضت الغرفة الجنائية الثانية لمحكمة العدل الإقليمية في إسطنبول الاعتراض بشكل تعسفي دون إبداء أي سبب. وقالت محكمة الاستئناف إنه لا توجد أية مخالفة للقانون الموضوعي والإجرائي في المحاكمة التي عقدتها المحكمة الابتدائية (المحكمة الجنائية العليا IST رقم ٣٠). ورفض وفد محكمة الاستئناف الاعتراض، قائلاً إنه لا يوجد نقص في الأدلة والإجراءات، وأن التقييم كان مناسباً من حيث الإثبات.

Yapılan yargılamaya, toplanıp karar yerinde gösterilen delillere, mahkemenin soruşturma sonuçlarına uygun olarak oluşan kanaat ve takdirine, incelenen dosya içeriğine göre, mahkemenin kararında usule ve esasa ilişkin herhangi bir hukuka aykırılığın bulunmadığı, delillerde ve işlemlerde herhangi bir eksiklik olmadığı, ispat bakımından değerlendirmenin yerinde olduğu, eylemin doğru olarak nitelendirildiği ve kanunda öngörülen suç tipine uyduğu, cezanın kanuni bağlamda uygulandığı anlaşıldığından, başvuruda bulunan sanıklar müdafilerinin ileri sürdüğü nedenler yerinde görülmemiş olmakla, CMK'nın 280/1-a maddesi uyarınca **İSTİNAF BAŞVURULARININ ESASTAN REDDİNE,**

بهذا القرار، تجاهلت غرفة الاستئناف ٩ انتهاكات منفصلة للحقوق فيما يتعلق بمحاكمات حزب التحرير من المحكمة الدستورية. لأن المحكمة الدستورية أصدرت ٩ قرارات بانتهاك الحقوق، بما في ذلك قرارات جمعية عمومية و ٨ غرف، قالت إن محاكم الدرجة الأولى ومحكمة النقض انتهكت "الحق في قرار مسبب" في الإجراءات المتعلقة بحزب التحرير وأمرت بإعادة المحاكمة.

وقال محمود كار، الذي حُكم عليه بالسجن لمدة ١٢.٥ سنة في المحاكمة، إن قرار محكمة الاستئناف هذا ينتهك تبرير المحكمة الدستورية لانتهاك الحقوق. وقال: "وجدت محكمة الاستئناف الحكم الصادر بحقي وأصدقائي بسبب المؤتمر الذي لم يكن من الممكن عقده في عام ٢٠١٧ موافقاً للقانون. أي قانون؟ وبينما قضت المحكمة الدستورية بوقوع انتهاكات للحقوق في الإجراءات المتعلقة بحزب التحرير، فإن قرار محكمة الاستئناف هذا تعسفي".

وبعد قرار محكمة الاستئناف، أدلى إمام أوغلو ببيان على حسابه على تويتر واستخدم التصريحات التالية: "اليوم، بررت محكمة الاستئناف، على الرغم من جميع أحكام انتهاك الحقوق من المحكمة الدستورية، وأيدت ٦.٣ سنة من حكم المحكمة المحلية ضدي. هذه موافقة غير قانونية وغير مبررة. ليست جريمة بل شرف أن تصدح بحقيقة أن العالم بحاجة إلى الخلافة".

وقال المحامي مصطفى كوكامانباش: "أيدت محكمة الاستئناف الأحكام الصادرة في المؤتمر والذي لم يكن من الممكن عقده، السبب؛ لم تزعجني الكتابة، لقد فعلتها، الحكم قيد التنفيذ، هذا ظلم، وقسوة، القضاء التركي يتراجع، ولا يتقدم إلى الأمام، مع مثل هذه القرارات".

مندوب المكتب الإعلامي المركزي لحزب التحرير في ولاية تركيا